

Distr.  
GENERAL

A/54/510  
27 October 1999  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون  
البند ١٣٠ (أ) من جدول الأعمال

### تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن رقم ٦٨٧ (١٩٩١): بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت

#### تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد يان يارمتشوك (بولندا)

#### أولاً - مقدمة

١ - في الجلسة العامة الثالثة التي عقدها الجمعية العامة في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، قررت الجمعية، بناء على توصية مكتبها، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الرابعة والخمسين البند المعنون "تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن رقم ٦٨٧ (١٩٩١): بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت" وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في جلساتها العامة الثالثة والسادسة والخامسة عشرة، المعقدة في ٤ و ٥ و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، في مسألة استعادة المبالغ المدفوعة بالزيادة فيما يختص ببدل الإقامة المخصص للبعثة. وترد في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.5/54/SR.3) و ٦ و ١٥ البيانات واللاحظات المدللة بها في أثناء نظر اللجنة في المسألة.

٣ - وكان معروضا على اللجنة، لأجل نظرها في هذه المسألة، تقرير الأمين العام عن تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن رقم ٦٨٧ (١٩٩١): بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت (A/53/1023) والتقرير المتصل به الصادر عن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/54/418).

#### ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.5/54/L.12

٤ - في الجلسة الخامسة عشرة المعقدة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، عرض ممثل بولندا، مقرر اللجنة ومنسق المشاورات غير الرسمية المتعلقة بهذه المسألة، مشروع قرار معنون "تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن رقم ٦٨٧ (١٩٩١): بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت" (A/C.5/54/L.12).

٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/54/L.12 دون تصويت (انظر الفقرة ٧).

٦ - وعقب اعتماد مشروع القرار، أدى ممثلا الكويت والفلبين ببيانين تعليلا للتصويت (انظر A/C.5/54/SR.15).

### ثالثا - توصية اللجنة الخامسة

٧ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

#### تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١): بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قاريها ٢٣٨/٥٢ المؤرخ ٢١ حزيران/يونيه ١٩٩٨ و ٢٢٩/٥٣ المؤرخ ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٩،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١): بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت<sup>(١)</sup> والتقرير المتصل به الصادر عن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٢)</sup>،

١ - تحيط علما مع بالغ القلق بسوء تصرف الإدارة في هذه المسألة، على نحو ما رأته اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في الفقرة ٤ من تقريرها<sup>(٣)</sup>:

٢ - تطلب إلى مجلس مراجعى الحسابات أن يقوم على سبيل الأولوية بمراجعة شاملة تتناول حسابات بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت، ولا سيما مسألة دفع بدل إقامة المخصص للبعثة؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا شاملا بشأن هذه المسألة خلال فترة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ اتخاذ هذا القرار، وذلك كي تنظر فيه خلال دورتها الأولى المستأنفة؛

٤ - تقرر أن تواصل خلال دورتها الأولى المستأنفة النظر في هذه المسألة، على ضوء تقريري مجلس مراجعى الحسابات والأمين العام، وتقرر أن تعلق مؤقتا جميع الإجراءات المتعلقة بهذه المسألة ريثما تبت في المسألة.

.A/53/1023 (١)  
.A/54/418 (٢)

-----